

Distr.: General
28 December 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البندهان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الإحصاءات وجمع البيانات بموجب المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 23/43، لمحة عامة عن التزامات الدول بموجب المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بجمع البيانات والاحتفاظ بها بغرض وضع سياسات قائمة على الأدلة تهدف إلى إعمال الحقوق التي تنص عليها الاتفاقية. ويتضمن أيضاً توجيهات عن نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات، خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة، ويسلط الضوء على الجوانب المتصلة بجمع البيانات، والحق في الخصوصية والحق في الوصول إلى المعلومات.



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

3	الولاية والنطاق	أولاً -
3	الأشخاص ذوو الإعاقة وجمع البيانات والإحصاءات	ثانياً -
5	قياس إعمال حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة	ثالثاً -
12	الحق في الخصوصية والبيانات بموجب الاتفاقية	رابعاً -
15	الحق في الحصول على المعلومات والبيانات بموجب الاتفاقية	خامساً -
18	الاستنتاجات والتوصيات	سادساً -

أولاً- الولاية والنطاق

- 1- طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 23/43 إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد دراسة عن الإحصاءات وجمع البيانات بموجب المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بالتشاور مع الدول وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها منظمات المجتمع المدني ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن تتيح هذه الدراسة للمجلس قبل دورته التاسعة والأربعين. وطلب المجلس أيضاً إتاحة إسهامات الجهات صاحبة المصلحة وهذا التقرير بصيغة ميسرة. وبناء على طلب المجلس، التمس مفوضية إسهامات، وهي متاحة على موقع المفوضية الشبكي⁽¹⁾.
- 2- وعملاً بالمادة 31 من الاتفاقية، تجمع الدول الأطراف المعلومات المناسبة، بما فيها البيانات الإحصائية والبيانات المستخدمة في البحوث، لإقرارها على وضع وتنفيذ السياسات الكفيلة بإنفاذ الاتفاقية. ومن ثم، يجب استخدام البيانات، لدى تطبيق أحكام المعاهدة، لدعم أعمال الحقوق الواردة فيها. ويجب أن يمتثل جمع البيانات والعمليات الإدارية معايير الخصوصية وسائر المعايير الدولية المتعلقة بالمبادئ الأخلاقية واستعمال الإحصاءات. وإضافة إلى ذلك، يجب تصنيف البيانات حسب الإعاقة، إذا اقتضى الأمر، لتحديد الحواجز التي يصطدم بها الأشخاص ذوو الإعاقة عند ممارستهم حقوقهم وإزالتها. وأخيراً، يجب على الدول نشر إحصاءات يمكن الوصول إليها كي يستخدمها الأشخاص ذوو الإعاقة وسواهم.

ثانياً- الأشخاص ذوو الإعاقة وجمع البيانات والإحصاءات

- 3- أدركت الدول الأعضاء أن الإعاقة تشكّل مفهوماً لا يزال قيد التطور وأن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الأشخاص المصابين بعاهة والحواجز في المواقف والبيئات المحيطة التي تحول دون مشاركتهم مشاركة كاملة فعالة في مجتمعهم على قدم المساواة مع الآخرين (الديباجة). والغرض من الاتفاقية تعزيز تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايته وضمانه، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة. واضطلعت الدول الأطراف بجمع المعلومات المناسبة، بما في ذلك البيانات الإحصائية والبيانات المستخدمة في البحوث، لتمكينها من وضع وتنفيذ السياسات الكفيلة بإنفاذ هذه الاتفاقية (المادة 31(1)). وعلى هذا، ينبغي جمع البيانات قصد تحقيق الغرض من الاتفاقية، وينبغي أن تدعم كلاً من بُعدي الإعاقة، وبعبارة أخرى البعد الفردي (تحديد الأشخاص ذوي الإعاقة)، والبعد الاجتماعي (تحديد الحواجز التي تعوق مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مشاركة فعالة على قدم المساواة مع الآخرين) (المادة 31(2)).
- 4- وتنص الاتفاقية على الحقوق التي ينبغي إعمالها. وينبغي أن تحدد الدول الأطراف في الاتفاقية أهدافاً استراتيجية في إطار كل حق، وأن تضع سياسات لتنفيذها، وأن تنشئ آليات لقياس التقدم المحرز في التنفيذ، بما في ذلك بطرق تسمح للدول باتخاذ تدابير علاجية⁽²⁾. وينبغي أن توجه الأهداف الاستراتيجية وضع خطط عمل وطنية ومحلية، ينبغي أن تشمل مؤشرات لحقوق الإنسان لتحديد جهود جمع البيانات والإحصاءات اللازمة لرصد التنفيذ⁽³⁾. وينبغي النظر إلى الاتفاقية وأهداف التنمية المستدامة على أنها متكاملة. فأما الأولى فتؤطر التزامات حقوق الإنسان؛ وأما الثانية فتحدد أهداف السياسات.

(1) انظر(ي): www.ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/StudiesReportsPapers.aspx

(2) انظر(ي)، على سبيل المثال، خطة العمل الوطنية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للفترة 2015-2030 في باراغواي (بالإسبانية) (<https://acnudh.org/load/2019/07/047-Plan-de-Acci%C3%B3n-Nacional-DPCD.pdf>).

(3) وضعت المفوضية مؤشرات لحقوق الإنسان لرصد تنفيذ الاتفاقية وهي متاحة (بالإنكليزية) بالنقر على الرابط التالي: <http://ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/SDG-CRPD-Resource.aspx>

5- وينبغي عدم جمع البيانات في فراغ. فنظراً لتعقيدها، يلزم تحديد أهداف السياسة الاستراتيجية مع تحقيق التوازن بين تقييم أولويات السكان المستهدفين وقدرات الدولة. ويمكن أن تدعم البيانات هذه العملية بتحديد فئات الأشخاص ذوي الإعاقة الأكثر تعرضاً للإقصاء، حسب نوع الإعاقة ونوع العائق الذي يواجهونه وأي تقاطعات يشهدهونها. ومن شأن ذلك أن يساعد على تحديد الأولويات ويُعين على رسم سياسات قابلة للتنفيذ. وينبغي أن تنظر الدول في الوفاء بالالتزام الذي قطعته في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب وذلك بالوصول أولاً إلى الأشخاص الأكثر تخلفاً.

6- وأكدت الدول مجدداً في خطة عام 2030 التزامها بتنفيذ الخطة بتنسيق مع حقوق الدول والتزاماتها بمقتضى القانون الدولي⁽⁴⁾، بما في ذلك الحقوق والالتزامات الواردة في الاتفاقية. وإضافة إلى ذلك، التزمت الدول، في الهدف 17-18 من أهداف التنمية المستدامة، بزيادة توافر بيانات فائقة الجودة وفي الوقت المناسب وموثوق بها مصنفة حسب الإعاقة، ضمن معايير أخرى، زيادة كبيرة⁽⁵⁾. وحددت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ثغرات في البيانات في مجالات متعددة، مثل الحق في العيش المستقل في المجتمع، وسلامة الشخص، والصحة، والتأهيل وإعادة التأهيل، وحرية التعبير والرأي، والحصول على المعلومات، والأهلية القانونية، والحياة، والوصول إلى العدالة، وعدم التعرض للاستغلال، والعنف وسوء المعاملة، والتعليم، وحرية التنقل والجنسية، وحق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، والتعاون الدولي، وإمكانية الوصول، والعمل والعمالة، والمستوى المعيشي المناسب والحماية الاجتماعية، وعدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمشاركة في الحياة السياسية والعامّة، والمساواة وعدم التمييز. ولاحظت أيضاً وجود ثغرات في البيانات عن العنف الجنساني المسلط على النساء والفتيات ذوات الإعاقة، والنساء ذوات الإعاقة في حالات الخطر وحالات الطوارئ الإنسانية، والأطفال ذوي الإعاقة⁽⁶⁾. وعندما تقطع الدول هذه الالتزامات الدولية وتلتزم بها، ينبغي أن تبذل جهوداً مكثفة لسدّ هذه الثغرات.

7- وتُجمع البيانات عادة في مجال حقوق الإنسان لرصد التمييز الفعلي أو المحتمل وتقييمه؛ وتحديد الحواجز البنيوية وإزالتها؛ وتقليل الحرمان أو منعه؛ وتعزيز المساواة الجوهرية للأشخاص الذين تبيّن أنهم مقصون بوجه خاص، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة. ويمكن جمع البيانات من خلال عمليات كمية (مثل التعدادات والاستقصاءات وجهود جمع البيانات الإدارية) أو عمليات نوعية (مثل المقابلات المقننة ومجموعات التركيز والاستفسارات السردية). وتعترف الاتفاقية بالعمليتين كليهما. وينبغي أن تتبع الوسائل المستخدمة في جمع البيانات وإدارتها واستعمالها القانون الدولي وأن تنتهج نهجاً قائماً على حقوق الإنسان بحيث يكون جمع البيانات قانونياً مع الحفاظ على نهج محوره الناس⁽⁷⁾. وينبغي أن توجه مؤشرات حقوق الإنسان عملية جمع البيانات لتحقيق الأهداف الإنمائية والتزامات حقوق الإنسان بموجب الاتفاقية⁽⁸⁾.

(4) قرار الجمعية العامة 1/70، الفقرة 18.

(5) المرجع نفسه، ص 27.

(6) انظر (ي)، على سبيل المثال، CRPD/C/GRC/CO/1، الفقرة 28؛ و CRPD/C/SLV/CO/2-3، الفقرة 52؛ و CRPD/C/IND/CO/1، الفقرة 34؛ و CRPD/C/TUR/CO/1، الفقرة 23.

(7) المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات: عدم إغفال أي أحد في خطة التنمية المستدامة لعام 2030" (2018).

(8) المفوضية السامية لحقوق الإنسان، مؤشرات حقوق الإنسان: دليل للقياس والتنفيذ (HR/PUB/12/5)؛

المؤشرات وجمع البيانات

8- وُضع إطار مؤشرات عالمي لقياس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها⁽⁹⁾. والمؤشرات مصنفة حالياً على طبقات. فأما المؤشرات التي يمكن إنتاجها بسهولة لأنها تخضع لمنهجية واضحة وتكون متاحة فهي في الطبقة الأولى؛ وأما المؤشرات التي تخضع لمنهجية ثابتة لكن لا يوجد جمع منتظم للبيانات ففي الطبقة الثاني. وتصنف مؤشرات الهدف 17-18 التي تشير إلى المعايير الدولية المتعلقة بالإحصاءات والتمويل على أنها مؤشرات من الطبقة الأولى، في حين يصنّف مؤشر القدرة الإحصائية في الطبقة الثانية⁽¹⁰⁾.

9- ووضعت المفوضية مؤشرات بشأن حقوق الإنسان للاتفاقية. وحددت للغرض جوانب أساسية في كل مادة من الاتفاقية وقدمت مؤشرات يمكن استخدامها كبديل على ثلاثة مستويات هي: الهيكلية والعملية والنتيجة⁽¹¹⁾. ويمكن استخدام مؤشرات النتائج، التي تتضمن مؤشرات عن أهداف التنمية المستدامة، لقياس التقدم المحرز في تحقيق أهداف معينة، وينبغي تصنيفها لمعرفة ما إذا كانت هناك أي ثغرات بين الأشخاص ذوي الإعاقة وعامة الناس. ويمكن الدول أن تستخدم جميع هذه المؤشرات، إلى جانب المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات، التي تربط بين أهداف التنمية المستدامة والاتفاقية، في تحديد أهدافها المرتبطة بالسياسات وتركيز جهودها المتصلة بجمع البيانات بحيث تتماشى مع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان والتزاماتها الإنمائية⁽¹²⁾.

ثالثاً - قياس إعمال حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة

ألف - تحديد الإعاقة شرط لتصنيف البيانات

10- الاتفاقية صك لحقوق الإنسان وأداة إنمائية في آن واحد. فقد ألزمت الدول الأطراف في الاتفاقية نفسها بالتزامات قانونية تتعلق بالمشاركة والمساواة وعدم التمييز والتمكين، ضمن مجالات أخرى. ويوصف الاتفاقية أداة إنمائية، فهي توجه تنفيذ السياسات وتؤطر الالتزامات المتصلة بالسياسات، التي قُطعت في خطة عام 2030. وتتص المادة 1 من الاتفاقية على ضرورة مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين، وتضع الاتفاقية ككل المساواة الشاملة نموذجاً جديداً للمساواة⁽¹³⁾. وتستوجب أيضاً معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة دون تمييز داخل الجماعة والاعتراف بأشكال التمييز المحددة التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة بسبب هوياتهم المتعددة الجوانب - مثل النساء أو الأطفال أو المهاجرين أو المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى، أو أفراد الأقليات الإثنية والثقافية، على سبيل المثال - استناداً إلى تنوع العاهات المصابين بها - جسدياً أو نفسياً - اجتماعياً أو ذهنياً أو حسياً. ويجب أن تدعم البيانات هذه المقارنات كافة.

(9) قرار الجمعية العامة 313/71، المرفق.

(10) حُذفت مؤشرات الطبقة الثالثة من الإطار في عام 2021. انظر (ي) <http://unstats.un.org/sdgs/iaeg-sdgs/tier-classification/>.

(11) انظر (ي) <https://www.ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/SDG-CRPDindicatorsFAQ.aspx>.

(12) المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "Policy guidelines for inclusive Sustainable Development Goals: foreword and introduction" (2020). متاحة على الرابط التالي: <https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Disability/SDG-CRPD-Resource/policy-guideline-introduction.pdf>.

(13) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 6 (2018)، الفقرة 11.

11- وتتطلب مقارنة مؤشرات النتائج بين المجموعات التعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة مناسبة في أدوات البيانات من أجل إتاحة إمكانية التصنيف. وقد ثبت أن بعض الأساليب لا تمكن من التعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة إلا لمأماً، لا سيما تلك التي تطرح سؤالاً بسيطاً مثل "هل لديك إعاقة؟"⁽¹⁴⁾ بسبب الوصم المرتبط بمصطلح الإعاقة والميل إلى تفسير الكلمة على أنها لا تدل إلا على أشد العاهات، وكذلك المسنين الذين لا يرون أو لا يسمعون معتبرين ذلك راجعاً ببساطة إلى كونهم من كبار السن وليس إلى كونهم مصابين بعاهة. وثمة نهج آخر يستخدم قائمة بالأحوال الطبية والعاهات يميل أيضاً إلى نقص التعرف، ويرجع ذلك جزئياً إلى عدم اكتمال القوائم وعدم التشخيص.

12- ويتزايد التوافق الدولي في الآراء على ضرورة اعتماد نهج وظيفي للتعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹⁵⁾. وتمشياً مع هذا النهج، يُتعرف على الأشخاص على أنهم ذوو إعاقات إن كانوا يواجهون صعوبات في القيام بالأنشطة الأساسية لأسباب تتعلق بحالة صحية أو عاهة. فهم معرضون للإقصاء إن وجدت عوائق في البيئة، كما هي الحال عادة، ومن ثم فهم من صُممت الاتفاقية لتعزيز حقوقهم وحمايتهم. وهذا النهج الوظيفي للتعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة يحل مشكلة إدراج الأحوال الطبية والعاهات، الأمر الذي يقلل من عدد الأسئلة لأغراض التصنيف⁽¹⁶⁾.

13- وهو أيضاً نهج فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، الذي أنشأته اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، في وضع مجموعات متعددة من الأسئلة⁽¹⁷⁾. وقد أيد هذه الإحصاءات العديد من كيانات الإحصاء الدولية، من بينها مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين⁽¹⁸⁾ وشعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة⁽¹⁹⁾، وهي تحظى بدعم كبير من المنظمات الدولية العاملة في مجال حقوق ذوي الإعاقات.⁽²⁰⁾ وتستخدم مجموعات الأسئلة في أكثر من 110 بلدان⁽²¹⁾.

14- والمجموعة القصيرة من أسئلة مجموعة واشنطن عن الأداء هي الأداة المفضلة لاستخدامها في التعدادات وقد أوصت بها شعبة الإحصاءات. وتحتوي الأسئلة على فئات أجوبة تراعي مجموعة الصعوبات الوظيفية التي قد يواجهها الشخص في ستة مجالات: الرؤية والسمع والمشي والإدراك والتواصل والرعاية الذاتية. ويعتبر الأشخاص ذوي إعاقات إن كانوا يواجهون صعوبات جمّة أو كانوا عاجزين عن

(14) Daniel Mont, "Measuring disability prevalence", Social Protection Discussion Paper No. 0706 (World Bank, 2007).

(15) Nora E. Groce and Daniel Mont, "Counting disability: emerging consensus on the Washington Group questionnaire", *The Lancet Global Health*, vol. 5, No. 7 (July 2017).

(16) ينبغي عدم الخلط بين النهج الوظيفي للتعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة بغية تصنيف البيانات واستخدام مصطلحات مماثلة تشير إلى "النهج الوظيفي لإزاء الإعاقة" أو "نهج إعادة التأهيل" على سبيل المثال.

(17) Daniel Mont, "How are the Washington Group questions consistent with the social model of disability?", WG Blog (14 August 2019).

(18) في توصياته بشأن تعدادات السكان والإسكان لعام 2020 (2020 Censuses of Population and Housing).

(19) في توصياتها بشأن تعدادات السكان والإسكان (Principles and Recommendations for Population and Housing Censuses).

(20) انظر (ي) البيان المشترك الصادر عن الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، والمجتمع المدني، والخبراء المستقلين، المتاح بالنقر على الرابط التالي: <http://internationaldisabilityalliance.org/data-joint-statement-march2017>

(21) استناداً إلى المعلومات التي قدمتها أمانة فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة، أبلغ 111 بلداً عن استخدام مجموعة فريق واشنطن القصيرة من الأسئلة عن الأداء في التعدادات والاستقصاءات.

الاضطلاع بوحدة على الأقل من قائمة من الأنشطة⁽²²⁾. وبذلك تتيح الأسئلة الستة المستخدمة في مجموعة فريق واشنطن القصيرة من الأسئلة المتعلقة بالأداء تصنيفها ضمن مجموعة الأشخاص ذوي الإعاقة، وقد أثبتت أنها توفر بيانات فائقة الجودة وفي الوقت المناسب وموثوقاً بها، على ما هو مطلوب في الهدف 17-18 من أهداف التنمية المستدامة.

15- وتأخذ أدوات بيانات أخرى بهذا النهج الوظيفي، بما في ذلك الاستقصاء النموذجي حول الإعاقة الذي أجرته منظمة الصحة العالمية⁽²³⁾. وهو يحتوي على العديد من الأسئلة الوظيفية الإضافية التي يمكن استخدامها لإنشاء فهرس لوصف مدى القيود الوظيفية للشخص. وإضافة إلى النسخة الكاملة من ذلك الاستقصاء، أعدت منظمة الصحة العالمية نسخة موجزة تقدم منهجية مختصرة لأغراض التصنيف. والنسخة الموجزة ليست استقصاء قائماً بذاته وإنما وحدة ينبغي إدراجها في استقصاءات أخرى. وتختلف الأسئلة الاثنتا عشرة الواردة في النسخة الموجزة عن الأسئلة التي وضعها فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة. وينبغي أن تكون الدول على علم بالاختلافات المنهجية وأن تحرص على تنسيق البيانات لتجنب التباين في قابلية البيانات للمقارنة بين التعدادات والاستقصاءات (انظر (ي) أيضاً الفقرتين 30 و31 أسفله).

باء - التعدادات والاستقصاءات العامة للأسر المعيشية من أجل التصنيف

16- تستخدم التعدادات لجمع البيانات الكمية عن جميع السكان، وهي من ثم أوسع أداة نطاقاً متاحة لوضع خط أساس تستهدي به السياسة العامة بشأن مجالات مثل العمالة والإسكان والتعليم وخدمات أخرى. وتكمن قوة التعدادات في أنها تستطیع، بسبب حجمها، أن تقدم معلومات عن المناطق الجغرافية الصغيرة والتجمعات السكانية الفرعية الصغيرة، على سبيل المثال مقارنة الرجال والنساء الذين يعانون من أنواع مختلفة من العاهات في المناطق الريفية والحضرية. وتكمن مواطن ضعف التعدادات في أنها لا تجرى إلا نادراً، عادة كل 10 سنوات، وأن تنظيمها مكلف، الأمر الذي يعني أنها لا تجمع في كثير من الأحيان معلومات مفصلة عن كل شخص.

17- أما الاستقصاءات فيمكن أن توفر معلومات مفصلة عن كل أسرة معيشية لا يمكن أن توفرها التعدادات. وتجرى معظم الدول بانتظام استقصاءات عن دخل الأسر المعيشية وإنفاقها، واستقصاءات عن القوة العاملة، واستقصاءات عن السكان، واستقصاءات عن الصحة، وكذلك مجموعة من الاستقصاءات الأخرى عن قطاعات محددة. وهذه الاستقصاءات هي مصدر العديد من المؤشرات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة. فإن أدرجت الأسئلة المتصلة بالإعاقة في هذه الاستقصاءات، أمكن عندئذ تصنيف البيانات المرتبطة بجميع تلك المؤشرات دون الحاجة إلى أي استقصاءات إضافية. وفي عام 2020، أصدر البنك الدولي دليلاً لوضع استبيانات استقصاءات الأسر المعيشية⁽²⁴⁾ يقدم إرشادات فنية بشأن أدوات متعددة متاحة حالياً لتصنيف البيانات حسب الإعاقة ومعلومات عن فوائدها وحدودها.

(22) تحدّد الصعوبات التي تواجه الأداء في المجالات الستة بسؤال الأشخاص عما إن كانوا يواجهون صعوبات في الاضطلاع بنشاط ما حسب فئات الإجابة التالية وإلى أي مدى يواجهونها: لا توجد صعوبة أو بعض الصعوبة أو الكثير من الصعوبة أو عدم القدرة.

(23) متاح بالنقر على الرابط التالي: <https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/258513/9789241512862-eng.pdf>

(24) Marco Tiberti and Valentina Costa, "Disability measurement in household surveys: a guidebook for designing household survey questionnaires" (Washington, D.C., World Bank, January 2020)

جيم - استقصاءات الإعاقة: ما بعد التصنيف

18- إن تصنيف البيانات الخاصة بالمؤشرات القياسية أمر هام، لكنه لا يكفي، ويجب استكمالها بجمع بيانات الإعاقة وتحديد الحواجز. وتشمل بيانات الإعاقة معلومات عن الحاجة إلى التكنولوجيات المساعدة وخدمات الدعم وتوفيرها، إضافة إلى معلومات عن إمكانية الحصول على خدمات معينة وفعاليتها، مثل استحقاقات العجز وإعادة التأهيل، من بين خدمات أخرى. ومن الأهمية بمكان أيضاً جمع المعلومات عن الحواجز التي يصادف بها الأشخاص ذوي الإعاقة في المواقف أو الحواجز المادية أو المعلوماتية أو المؤسسية. ففي زيمبابوي مثلاً، يجمع الاستقصاء الخاص بالإعاقة معلومات عن الحواجز التي تحول دون النفاذ إلى وسائل النقل، وإمكانية الوصول، والمعلومات، والرعاية الصحية، والدعم في البيت وفي التعليم، من بين مجالات أخرى⁽²⁵⁾. والأسئلة المرتبطة بهذه القضايا من الكثرة بحيث لا يمكن إدراجها بانتظام في استقصاءات الأسر المعيشية القياسية. لذا، من الضروري إجراء استقصاءات خاصة بالإعاقة.

19- وأجرى عدد من البلدان استقصاءات خاصة بالإعاقة⁽²⁶⁾. ورغم التزام الدول بجمع بيانات عن الحواجز، فإن قلة منها تفعل ذلك. وينبغي أن تبذل الدول، في إطار جهودها الجارية لتنفيذ الاتفاقية، المزيد من الجهود لقياس الحواجز البيئية بوجه خاص. فعلى سبيل المثال، يتجاوز استقصاء منظمة الصحة العالمية النموذجي حول الإعاقة تصنيف البيانات ويمكن أن يسهم في تحديد أثر الحواجز البيئية وتتبعه، وتوفير معلومات قيمة لوضع السياسات⁽²⁷⁾.

دال - البيانات الإدارية

20- تمثل البيانات الإدارية مصدراً هاماً آخر للمعلومات عن الأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك عن الحواجز في البيئة⁽²⁸⁾. وتجمع الوكالات الحكومية البيانات الإدارية اعتيادياً أثناء تنفيذ برامجها وسياساتها. ومع أن البيانات الإدارية تتألف من معلومات هامة مستمرة ومستدامة، فإنها لا تتعلق بالسكان بأكملهم، بل بالأفراد الذين يتعاملون مع النظم الإدارية فقط. فعلى سبيل المثال، يدرج الأطفال في المدارس في نظم المعلومات المتعلقة بالإدارة التعليمية، لكن الأطفال المنقطعين عن الدراسة ليسوا كذلك. وفي حين أن العديد من نظم المعلومات المرتبطة بالإدارة التعليمية لا تجمع معلومات عن الأطفال ذوي الإعاقة أو عن شمولية البيئة، فإن عدد النظم التي بدأت تفعل ذلك لا يفتأ يتزايد. ففي فيجي، مثلاً، نُفذ نظام معلومات للإدارة التعليمية لجمع بيانات مستفيضة عن الأطفال ذوي الإعاقة وعن البيئة على حد سواء يُستخدم لدعم المتعلمين⁽²⁹⁾.

(25) Zimbabwe, Ministry of Health and Child Care, and United Nations Children's Fund (UNICEF), *Zimbabwe, Living Conditions among Persons with Disability Survey: Key Findings Report* (2013).

(26) انظر (ي)، على سبيل المثال، Viet Nam (Viet Nam National و Thailand (The 2017 Disability Survey) و *Survey on People with Disabilities 2016*.

(27) انظر (ي)، على سبيل المثال، أفغانستان (Model Disability Survey of Afghanistan 2019)، وشيلي (II Estudio Nacional de la Discapacidad 2015)، وكوستاريكا (Encuesta Nacional sobre Discapacidad 2018)، والفلبين (National Disability Prevalence Survey 2016).

(28) انظر (ي) <http://ohchr.org/EN/Issues/Disability/Pages/SDG-CRPD-Resource.aspx>.

(29) Fiji, Ministry of Education و Australian Agency for International Development، "Fiji education management information system (FEMIS): disability disaggregation package – guidelines and forms" (2017).

21- ويستخدم عدد متزايد من البلدان سجلات السكان والبيانات الإدارية لأغراض التعداد⁽³⁰⁾. وقد تستفيد البلدان التي لديها نظم بيانات إدارية متينة من هذه الأداة. ومع ذلك، فإن البلدان التي ذكروا بياناتها الإدارية أضعف قد لا يكون لديها سوى مجموعات بيانات مجزأة وغير كاملة. وبغض النظر عن مدى متانة نظم جمع البيانات الإدارية، فإنها تتطوي على مخاطر معينة لأنها لا تتغذى سوى على البيانات المتعلقة بالأشخاص الموجودين حالياً في النظام. فعلى سبيل المثال، يتسجل معظم الأشخاص ذوي الإعاقة للحصول على خدمات محددة؛ فإن لم يكونوا بحاجة إلى تلك الخدمات أو إن لم يكن لديهم إمكانية النفاذ إلى نظم التسجيل، لم يُحتسبوا. وينبغي أن تجمع الدول البيانات لإدارة السياسات (بشأن الحماية الاجتماعية أو الصحة أو العمالة أو التعليم) وتوجيه الإجراءات التحويلية لزيادة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة خارج النظم الإدارية القائمة.

22- وتجمع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وآليات الرصد هي أيضاً بيانات إدارية عن الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال مهام الرصد التي تؤديها. ولديها قدرة معززة على تقييم فعالية السياسات تقيماً سليماً، وتحديد أي ثغرات، ودعم التدابير العلاجية. ففي المكسيك وكندا ونيوزيلندا⁽³¹⁾، تحدد التقارير المراجعة المطالبات حسب المجال، مثل الحصول على الخدمات الصحية، الأمر الذي يعطي مؤشراً على حجم أي ثغرات في السياسات. وينبغي أن تعمل آليات الرصد ومكاتب الإحصاء الوطنية معاً لتركيز جهود جمع البيانات على المجالات التي تثير قلقاً خاصاً.

23- وبالمثل، يمكن استخدام البيانات الإدارية التي تجمع من خلال الإجراءات القضائية لتقييم تنفيذ السياسات في المجالات التي تخضع للاختصاصات الحصرية للسلطة القضائية. فعلى سبيل المثال، يمكن لنظم البيانات أن تقيّم عدد الوصايات والدوافع الكامنة وراءها وأن توجه عملية انتقال فعالة إلى نظام للمساعدة على اتخاذ القرار، وفقاً للمادة 12 من الاتفاقية.

24- وتؤدي البرامج الخاصة بالإعاقة أيضاً إلى جمع البيانات الإدارية. وتعني الاستفادة من هذه البرامج عادةً استيفاء معايير الأهلية لما يشكل "إعاقة" قصد الحصول على استحقاقات. وفي حين يمكن منح بعض الاستحقاقات، مثل استعمال وسائل النقل مجاناً⁽³²⁾، لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة، فإن استحقاقات أخرى، مثل المُعينات السمعية، تعود إلى بعض الأشخاص ذوي الإعاقة الذين تبيّن أنهم يحتاجون إلى هذه التكنولوجيا المساعدة.

هاء - تحديد الإعاقة وتقييمها

25- تحديد الإعاقة إجراء يستخدم للتعرف على من يمكنه التأهل للبرامج المتصلة بالإعاقة. وفي حين أن الدول تمارس هذا الإجراء بوسائل شتى، فإنه يشمل عادة عناصر التقييم والتحديد والأهلية⁽³³⁾. فبعض البلدان تجري تقييمات من خلال الفحوص الطبية، والبعض الآخر لديه أدوات مختلفة لبرامج مختلفة، في حين أن لدى بلدان أخرى أدوات شاملة تنطبق على معظم البرامج الخاصة بالإعاقة أو كلها. والأداتان الشاملتان الأكثر استخداماً هما التصنيف الدولي للأداء والإعاقة والصحة وجدول تقييم العجز 2.0، وكلاهما وضعتهما منظمة الصحة العالمية. وتلتزم الاتفاقية الدول بالأداء المتميز، ويجب أن يتمتع

(30) *Guidelines on the Use of Registers and Administrative Data for Population and Housing Censuses*

(United Nations publication, Sales No. E.19.II.E.4), paras. 9–11.

(31) إفادات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في هذه البلدان.

(32) الأرجنتين، القوانين رقم 22431 ورقم 24314 ورقم 25635.

(33) OHCHR, *Policy Guidelines for Inclusive Sustainable Development Goals: Foundations* (2020), p. 24.

الناس داخل إقليم ما بحقوق متساوية بصرف النظر عن المكان الذي يعيشون فيه (المادة 4(5)). ومع ذلك، تواجه الدول تحديات كبيرة في تنفيذ الأدوات الشاملة في جميع أنحاء أراضيها، حيث تتفاوت إمكانية الوصول لإجراء التقييمات في المناطق الريفية والحضرية. ويعد تعقد وتكلفة إجراء تقييمات الإعاقة قديماً على الدول، لا سيما في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل⁽³⁴⁾. وينبغي أن تكفل الدول لجميع من يحتاجون إلى تقييم أن يحصلوا عليه.

26- وينبغي أن تقي أدوات تقييم الإعاقة بالغرض وأن تراعي معايير حقوق الإنسان المتعلقة بإمكانية الوصول والتوافر والمقبولية والجودة⁽³⁵⁾. وقد أثبتت بعض البلدان في القانون أنه ينبغي إجراء التقييمات باستخدام أدوات معينة⁽³⁶⁾، الأمر الذي يحد من قدرتها على تعديل أساليبها وفق متطلبات سياستها، ومواردها المالية، وقدرتها على التقييم، وشبكات الإقليم، وتوزع سكانها، وتوسع جغرافيتها، من بين عوامل أخرى. وينبغي أن تدرج الدول مرونة في التعاريف التي تستخدمها أدوات تقييم الإعاقة حتى تتمكن من تنفيذ الأدوات الأنسب للوصول إلى السكان المستهدفين.

27- وقد أثارت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة شواغل بشأن تعريف الإعاقة المعتمد في القوانين والسياسات والأدوات الإدارية⁽³⁷⁾. وقد وُجد ذلك حالة من اللاتوافق لدى بعض واضعي السياسات من حيث مدى امتثال تقييمات الإعاقة لحقوق الإنسان. ويجب أن يكون هناك ارتباط مباشر بين حقوق الإنسان والقوانين والسياسات والبيانات كي تعتبر عمليات جمع البيانات قانونية. وتقييمات الإعاقة المستمدة مباشرة من التزامات حقوق الإنسان هي تقييمات مشروعة حتى وإن اقتصر على التقييمات الطبية. وينبغي في حالات من هذا القبيل أن تبرر الدول أن هذه التقييمات الطبية هي أنسب أداة لتحديد معايير الأهلية المبينة في السياسة العامة لضمان تمتع أكبر نسبة ممكنة من السكان بحقوق الإنسان.

28- وعندما تحدد الدول أدوات التقييم التي تسمح لها بتنفيذ سياسات للتغلب على الحواجز البيئية، فإنها تتصرف وفقاً للاتفاقية. فعلى سبيل المثال، يعتبر الحصول على التكنولوجيا المساعدة حقاً وفقاً للاتفاقية. ويمكن أن يعترف القانون بحق الصم وضعاف السمع في المعينات السمعية. وينبغي أن تستخدم الدول أداة تقييم لتحديد من سيتلقى المعينات السمعية. ويستخدم اختبار قياس السمع (أداة التقييم) لتحديد من يحق له، وفقاً للسياسة العامة القائمة، الحصول على التكنولوجيا المساعدة (تحديد الإعاقة)؛ وعندئذ يزود الأشخاص الذين يعتبرهم النظام الإداري مؤهلين (الأهلية) للحصول على الجهاز (الإسناد). وسيكون هذا التقييم فعالاً من حيث التكلفة ويمكن تنفيذه في جميع أنحاء الإقليم دون تمييز، الأمر الذي يمكن من التمتع بحق من حقوق الإنسان.

29- ويمكن للبيانات التي تجمع من خلال تقييمات الإعاقة أن ترشد إلى حد بعيد وضع السياسات والبرامج الحكومية وتنفيذها وتقييمها. وينبغي تصميم نظم لإدارة التقييمات وجمع البيانات المناسبة لتكون فعالة وعملية قدر الإمكان في السياق المحلي وأن تحقق أغراض إسداء الخدمات وجمع البيانات. وعمليات جمع البيانات هذه كثيفة الموارد وينبغي أن تحقق، أولاً وقبل كل شيء، هدفها الرئيس المتمثل في ضمان وضع سياسات تنزيل الحواجز التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة كل يوم. وينبغي ألا تستخدم تقييمات الإعاقة للحد من حقوق الإنسان أو انتهاكها، مثلاً من طريق إيداع البعض في مؤسسات أو فصل البعض الآخر في التعليم.

(34) Argentina, *Estudio Nacional sobre el Perfil de las Personas con Discapacidad: Resultados Definitivos 2018* (2018), p. 80

(35) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 14(2000)، الفقرة 12.

(36) انظر (ي)، على سبيل المثال، أوروغواي، القانون رقم 18651، المادة 38(د).

(37) Lisa Waddington and Mark Priestley, "A human rights approach to disability assessment", *Journal of International and Comparative Social Policy*, vol. 37, No. 1 (2021), pp. 1–15

واو - تنسيق البيانات

30- من الضروري الاتساق بين الأطر المفاهيمية المستخدمة في أدوات جمع البيانات⁽³⁸⁾. ويمكن مصادر البيانات المختلفة أن تبلغ عن معدلات انتشار مختلفة جداً للإعاقة أو تأثيرات مختلفة للإعاقة على حياة الناس، الأمر الذي يقوض الثقة في النتائج ويقلل من فائدتها. وهذا بدوره يمكن أن يؤثر في رصد السياسات القائمة على حقوق الإنسان وفعاليتها وتغطيتها، وكذلك موثوقية نظام البيانات نفسه.

31- وقد بدأت جنوب أفريقيا في معالجة هذه المشكلة من خلال مشروع لتنسيق البيانات يدعمه البنك الدولي⁽³⁹⁾. والهدف من ذلك وضع إطار عمل مشترك وظيفي لجمع البيانات في جميع النظم الإحصائية والإدارية. وبهذه الطريقة، يمكن مقارنة مصادر البيانات المختلفة واستخدامها معاً، الأمر الذي يزيد من قابليتها للاستعمال.

زاي - البحوث النوعية

32- إضافة إلى جمع البيانات الكمية، ينبغي أن تشجع الدول البحوث النوعية. فالبيانات الكمية توفر أدلة لدعم تقييم حجم مشكلة معينة ونطاقها ولتحديد العوامل المرتبطة بها. ومع ذلك، فهي أقل فائدة في فهم ديناميات الحياة اليومية وكيفية تفاعل مختلف العوامل المعقدة بعضها مع بعض. والتميز بسبب الإعاقة هو نتيجة تفاعلات متعددة في الحياة اليومية ويشمل نظاماً معقداً من القيم والممارسات. ويمكن البحوث النوعية، بالاعتماد على مجموعات التركيز والمقابلات المقننة وتسجيلات الفيديو والصور، أن تلقي الضوء على هذه التفاعلات وتحدد الثغرات في المعرفة التي يمكن سدها بالبيانات الكمية. والبيانات النوعية عاجزة عن تقديم نتائج تمثل جميع السكان أو تنتج تقديرات سكانية. وقد يكون انتهاج نهج بحثي متعدد الأساليب فعالاً. وقد تكشف البيانات الكمية عن مشاكل عويصة. وقد تساعد البيانات النوعية على توضيح الثغرات وسدها واستكمال نتائج البيانات الكمية. وباستخدام الأسلوبين، يُمكن الباحثين الاستفادة من مكامن قوة كل منهما.

33- والبحاث أداة قوية لتقييم السياسات القائمة، وتحديد الثغرات في السياسات، وتوجيه وضع السياسات⁽⁴⁰⁾. وينبغي أن تدعم الدول البحوث الكمية والنوعية الرامية إلى سد الثغرات في السياسات باستخدام منهجيات بحثية تحررية وتشاركية وشاملة تُشرك الأشخاص ذوي الإعاقة إشراكاً مجدياً بوصفهم باحثين وتقدر تجاربهم باعتبارهم مصادر للمعرفة⁽⁴¹⁾.

(38) Sophie Mitra and Usha Sambamoorthi, "Disability prevalence among adults: estimates for 54 countries and progress toward a global estimate", *Disability and Rehabilitation*, vol. 36, No. 11 (2014), pp. 940-947.

(39) Kudakwashe A.K. Dube and Daniel Mont, "Harmonization and standardization of disability data and statistics in South Africa" (March 2021).

(40) OHCHR, "Policy guidelines for inclusive Sustainable Development Goals: research and innovation" (2020).

(41) Anna Arstein-Kerslake and others, "Introducing a human rights-based disability research methodology", *Human Rights Law Review*, vol. 20, No. 3 (September 2020), pp. 412-432. انظر (ي) أيضاً CRPD/C/FRA/CO/1، الفقرة 63؛ و CRPD/C/EST/CO/1، الفقرة 61(ج).

حاء - المشاركة وجمع البيانات المستقاة من المواطنين والمجتمعات المحلية

34- المشاركة مبدأ من مبادئ النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات والتزام بموجب المادة 4(3) من الاتفاقية⁽⁴²⁾. وينبغي أن تشرك الدول الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع مراحل عمليات جمع البيانات، بدءاً بالتخطيط الاستراتيجي وتحديد الاحتياجات من البيانات واختبار منهجيات جمع البيانات وانتهاءً بجمع البيانات وتخزينها ونشرها وتأويلها. وتستوجب المشاركة المجدية أن تكون لدى الأشخاص ذوي الإعاقة القدرة على الانخراط بهمة في عمليات جمع البيانات⁽⁴³⁾.

35- والأشخاص ذوو الإعاقة خبراء في الحواجز التي يواجهونها. ويمكن البيانات المستقاة من المواطنين، بما فيها البيانات التي تنتجها منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وشبكاتهم، أن تسهم إسهاماً جوهرياً في جهود جمع البيانات وأن تجسّد تجاربهم⁽⁴⁴⁾. فعلى سبيل المثال، خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، جمعت المنظمات البيانات من خلال مقابلات على الإنترنت وحلقات دراسية شبكية لمجموعات التركيز. وقد وفرت نتائج عمليات جمع البيانات هذه نتائج أولية حاسمة، ليس لوضعي السياسات فقط، بل للأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً للتخطيط والإقرار على الصمود والسعي الحثيث إلى الحصول على الدعم من خلال الشبكات غير الرسمية. ولا يزال يجري تقييم أثر الثغرة في بيانات الإعاقة على عمليات التصدي للجائحة. وللتعافي من الجائحة والاستعداد للموجات القادمة وللجائحات الجديدة، سيستلزم الأمر بذل جهود جبارة لتجنب الاعتماد فقط على عمليات جمع البيانات المستقاة من المواطنين⁽⁴⁵⁾.

رابعاً - الحق في الخصوصية والبيانات بموجب الاتفاقية

36- تحمي المادة 22 من الاتفاقية حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الخصوصية، بما في ذلك حقهم في احترام معلوماتهم الشخصية والصحية ومعلومات إعادة التأهيل على قدم المساواة مع غيرهم. وينبغي أن يتمتع جميع الناس بالحق في حماية بياناتهم الشخصية⁽⁴⁶⁾، لكن الأشخاص ذوي الإعاقة يتعرضون بوجه خاص لمخاطر تمييز أكبر بسبب عاهاتهم، الأمر الذي يجعل البيانات الحساسة عن الصحة وإعادة التأهيل ذات وجهة خاصة وبحاجة إلى الحماية⁽⁴⁷⁾. وتدعم المادة 31(1)(أ) من الاتفاقية الحق في الخصوصية الذي تنص عليه المادة 22 وتجعله قابلاً للتطبيق على جمع البيانات. وإضافة إلى ذلك، تقتضي المادة 31(1) من الدول الأطراف امتثال المعايير المقبولة دولياً لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمبادئ الأخلاقية في جمع الإحصاءات واستخدامها، بما في ذلك سرية الإحصاءات⁽⁴⁸⁾.

(42) OHCHR, "A human rights-based approach to data: leaving no one behind in the 2030 Agenda for Sustainable Development" (2018).

(43) Stakeholder Group of Persons with Disabilities for Sustainable Development, International Disability Alliance and CBM Global Disability Inclusion, *Disability Data Advocacy Toolkit* (2020).

(44) Transparency, Accountability and Participation Network, *SDG Accountability Handbook: A Practical Guide for Civil Society* (2019).

(45) Using the Washington Group Tools to Assess the Impact of COVID-19 on Persons with Disability, 2021.

(46) A/HRC/39/29، الفقرتان 5 و 27.

(47) Mark C. Weber, "Protection for privacy under the United Nations Convention on the Rights of Persons with Disabilities", *Laws*, vol. 6, No. 10 (2017).

(48) انظر (ي) أيضاً *United Nations Fundamental Principles of Official Statistics: Implementation Guidelines* (2015).

ألف - إطار حماية البيانات

37- توفر الاتفاقية إطاراً شاملاً لحماية البيانات، وتبقي على ضرورة حماية البيانات الشخصية والإحصائية للأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع غيرهم في العمليات الإدارية والتجارية والإحصائية وسواها من عمليات جمع البيانات. وينبغي أن تشمل قوانين وسياسات حماية البيانات الأشخاص ذوي الإعاقة.

38- وينبغي أن تراعي الدول مبدأي خصوصية البيانات وحماية البيانات عند وضع سياسات ذات صلة بالإعاقة أو سياسات أخرى قد تؤثر في الأشخاص ذوي الإعاقة، حتى وإن كان تأثيراً غير مباشر. ونظراً لأن الاتفاقية تعترف بما للبيانات المتعلقة بالصحة من تأثير على الأشخاص ذوي الإعاقة، ينبغي أن تولي الدول اهتماماً خاصاً لهذا المجال⁽⁴⁹⁾. وينبغي أن تتأكد الدول التي تجمع البيانات من موافقة الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للمعايير التي تنص عليها الاتفاقية⁽⁵⁰⁾. ولا يسهم الالتزام بمبادئ حماية البيانات في التمتع بالحقوق في الخصوصية فحسب، بل يزيد أيضاً من فعالية وكفاءة جمع البيانات واستخدامها، إذ إنه يساعد على تحديد أغراض قائمة على حقوق الإنسان ويمكن من الموافقة على عمليات جمع البيانات.

39- وتتباين تشريعات حماية البيانات تبايناً كبيراً بين البلدان، لكن توجد حقاً مجموعة مشتركة من المبادئ ينبغي اتباعها: (أ) يجب معالجة البيانات معالجة شفافة وقانونية وعادلة؛ و(ب) يجب جمع البيانات لأغراض صريحة ومحددة ومشروعة، وألا تعالج بطريقة تتعارض مع الأغراض التي جمعت لأجلها في الأصل؛ و(ج) ينبغي أن تكون معالجة البيانات ضرورية وأن تقتصر على الغرض المشروع المنشود؛ و(د) يجب أن تكون البيانات مناسبة ووجيهاً ودقيقة ومحدثة، وأن تقتصر على معالجة البيانات التي ستجري وأن تقي بالغرض؛ و(هـ) ينبغي حماية سلامة البيانات وسريتها باتخاذ التدابير المناسبة التي تمنع الوصول غير المرخص فيه إليها أو إتلافها أو استخدامها أو تعديلها أو كشفها؛ و(و) ينبغي أن يخضع معالجو البيانات، سواء أكانوا من القطاع الخاص أم العام، للمساءلة عن أي إخلال بهذه المبادئ.

40- وينبغي منح الأشخاص المعنيين الحق في تلقي معلومات عن البيانات التي تُجمع وتُخزن، وتصحيح المعلومات غير الصحيحة أو التي عفا عليها الزمن، وطلب حذف البيانات المخزنة خارج نطاق القانون. وينبغي أن يمثل الأشخاص والكيانات التي تعالج البيانات الواجبات الرئيسية، مثل وجود آليات إشراف داخلية، وتقديم إشعارات بخرق البيانات وإجراء تقييمات لتأثير الخصوصية، من بين واجبات أخرى. وينبغي أن تنشئ الدول هيئات مستقلة معنية بالإشراف على حماية البيانات. وينبغي أن تطبق قوانين حماية البيانات على سلطات الدول وعلى الأطراف الخاصة على حد سواء⁽⁵¹⁾. وستستفيد الدول التي تتخذ المبادئ المذكورة أنفاً، لا سيما تلك التي تربط التزامات حقوق الإنسان بمقتضى الاتفاقية بأهداف السياسة العامة، من إطار متماسك لجمع البيانات الشخصية.

باء - البيانات الضخمة وتقييمات الإعاقة

41- قد تقلل المبادئ الواردة في الفقرة 39 أعلاه أيضاً من مخاطر إدارة البيانات المتصلة بالبيانات الضخمة⁽⁵²⁾. ويمكن أن تفيد البيانات الضخمة إفادة كبيرة في وضع السياسات وتنفيذها، ورفع الحواجز

(49) A/74/277.

(50) اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 1 (2014).

(51) A/HRC/39/29، الفقرات من 29 إلى 33.

(52) وُصف مصطلح "البيانات الضخمة" بأنه "عبارة شائعة تستخدم لوصف حجم هائل من البيانات المنظمة وغير المنظمة على حد سواء التي هي من الضخامة بحيث يصعب معالجتها بتقنيات البرمجيات وقواعد البيانات التقليدية. وتسمى الخصائص التي تميز البيانات الضخمة على نطاق واسع في بعض الأحيان 3' : more volume, more variety and higher rates of velocity." (حجم أكبر وتنوع أشد وسرعة أعلى). انظر (ي) Global Pulse, "Big data for development: challenges and opportunities" (May 2012), p. 13.

التي يصطدم بها الأشخاص ذوو الإعاقة. ويمكنها أيضاً أن تسهم في وصف كيفية انخراط الأشخاص ذوي الإعاقة في مجتمعاتهم المحلية أو الاستفادة من سياسات خاصة بقطاع معين وصفاً أفضل. ويمكنها أن تحسن إدارة الميزانية؛ ويمكنها، بخصوص الذكاء الاصطناعي، أن تسهم في إمكانية التنبؤ باستخدام التكنولوجيا المساعدة، الأمر الذي يزيد من توطين الخدمات وكفاءة تخصيص الموارد. ويمكنها، إضافة إلى ذلك، أن تزيد من دقة تقييمات الاحتياجات، واستخدام مسارات يسهل الوصول إليها، وتيسير التخللات في المناطق الصغيرة لتعزيز الشبكات المجتمعية⁽⁵³⁾.

42- ومع ذلك، لا تزال هناك تحذيرات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المحتملة الناجمة عن إساءة استخدام البيانات الضخمة. وقد أظهرت بحوث أولية المخاطر الشديدة شدة غير متناسبة على الأشخاص ذوي الإعاقة الناجمة عن مجموعات البيانات المتحيزة والخوارزميات التمييزية التي تقيد حصولهم على الخدمات التي يستطيعون دفع تكاليفها في مجالي الحماية الاجتماعية والصحة، وكذلك على فرص العمل والتعليم⁽⁵⁴⁾. وينبغي أن تطلب الدول قدرأ أكبر من الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بالخوارزميات المستعملة في الخدمات المتصلة بالإعاقة، وأن تعتمد نهجاً قائماً على حقوق الإنسان إزاء البيانات الضخمة، بما فيها البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم الإنسانية⁽⁵⁵⁾.

جيم - الخصوصية وجمع البيانات

43- ينبغي عدم استخدام الخصوصية حجة لعدم جمع البيانات المتصلة بالإعاقة بل إطاراً لتحسين جمع البيانات تماشياً مع أغراض حقوق الإنسان. ويمكن لتوصيات المقررة الخاصة المعنية بالحق في الخصوصية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة أن توجه بشكل جوهري جهود جمع البيانات، حتى خارج نطاق التوصيات التي سبق أن قدمتها المقررة الخاصة بشأن البيانات الصحية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للتوصيات المتعلقة بعدم التمييز، وحظر الكشف الإلزامي عن العاهات والأحوال الصحية، وكفاية تقييمات الإعاقة للحصول على مزايا أو استحقاقات، وإمكانية الحصول على البيانات الشخصية⁽⁵⁶⁾.

44- وقد أثارَت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة شواغل بشأن الحق في الخصوصية في مجالات متعددة، والحق في الصحة، والإحصاءات وجمع البيانات، والبيت والأسرة، والأطفال، وحماية سلامة الشخص، وحق الفرد في الحرية وفي الأمان على شخصه، وفي القطاع المصرفي⁽⁵⁷⁾. وينبغي أن تبذل الدول ما يثير القلق في هذه المجالات كي يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة، بمن فيهم من هم في مؤسسات الرعاية الاجتماعية أو مؤسسات الطب النفسي أو سواها من المؤسسات، بحقهم في الخصوصية على قدم المساواة مع غيرهم.

45- وإلى جانب حماية البيانات الشخصية، ينبغي أن يشعر الأشخاص ذوو الإعاقة بأنهم قادرين، بل أن يكونوا قادرين بالفعل، على الإسهام بأمان في عمليات جمع البيانات الرامية إلى تحسين رسم السياسات وتنفيذها. وينبغي أن تنفذ الدول لوائح تسمح باستخدام البيانات الشخصية لأغراض إحصائية فقط وتجميعها

(53) Striganesh Lokanathan, Dwayne Carruthers and Rivandra Royono, “Disaggregated data can help provide more inclusive transport services” (6 July 2021).

(54) A/73/438 وA/HRC/49/52.

(55) A/HRC/48/31.

(56) A/74/277، المرفق، الفصل 20.

(57) انظر(ي)، على سبيل المثال، CRPD/C/TUR/CO/1، الفقرتين 50 و51؛ وCRPD/C/RUS/CO/1، الفقرة 63؛ وCRPD/C/GBR/CO/1، الفقرتين 48 و49؛ وCRPD/C/CYP/CO/1، الفقرتين 41 و42؛ وCRPD/C/DEU/CO/1، الفقرتين 29 و30؛ وCRPD/C/UGA/CO/1، الفقرتين 44 و45؛ وCRPD/C/ARM/CO/1، الفقرتين 37 و38.

بطريقة لا تسمح بالتعرف على هوية الأفراد. وتمشياً مع مبادئ السرية الإحصائية، لا يمكن استخدام البيانات الشخصية التي تجمع لأغراض إحصائية لأغراض غير إحصائية، بحيث لا تسمح البيانات بالتعرف على هوية الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁵⁸⁾. وينبغي أن تتأكد الدول وغيرها من الجهات المستخدمة للبيانات من أنها تتبع المعايير الدولية المتعلقة بالسرية الإحصائية والوصول إلى البيانات الجزئية⁽⁵⁹⁾.

خامساً - الحق في الحصول على المعلومات والبيانات بموجب الاتفاقية

46- تعترف الاتفاقية بالحق في الحصول على المعلومات (المادة 21)، بما في ذلك الحق في البيانات الإحصائية (المادة 31). وبالتحديد، ينبغي أن تضطلع الدول الأطراف في الاتفاقية بمسؤولية نشر الإحصاءات وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الحصول عليها. وتعترف الدول الأطراف أيضاً بأن حرية طلب المعلومات وتلقيها والإفصاح عنها جزء أصيل من الحق في حرية التعبير (المادة 21)⁽⁶⁰⁾. وإضافة إلى ذلك، تعدّ حرية التعبير شرطاً مسبقاً للحق في المشاركة، وهو حق معترف به أيضاً في الاتفاقية (المادة 4(3)). وينبغي أن تتمسك الدول، في إطار النهج القائم على حقوق الإنسان، بمبدأ الشفافية بخصوص البيانات لضمان المساءلة في تنفيذ السياسات وتعزيز قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على المشاركة في رسم السياسات وتنفيذها.

47- فالاتفاقية تقوم على المساواة الشاملة. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تسعى الدول إلى إحداث تحول بنيوي في الوقت الذي تدير فيه السياسات القائمة إدارة جيدة وتحكمها حكماً رشيداً. إن الحصول على البيانات، سواء كانت إحصائية أو إدارية أو مستمدة من المواطنين أو مجتمعية، أمر أساسي لتقييم نتائج السياسات القائمة وما إذا كانت تعزز أهداف حقوق الإنسان أم لا. هذا، وتحليل البيانات هو مفتاح تصميم خطط تحويلية تدعم الابتكار الذي اقترحتة الاتفاقية، لضمان التمتع بحقوق الإنسان وتحقيق الأهداف الإنمائية. ورغم التحديات والثغرات المستمرة في البيانات المتعلقة بالإعاقة، فقد أحرز تقدم في السنوات الأخيرة. وينبغي أن تواصل الدول بذل مزيد من الجهود وتحسينها في مجال جمع البيانات واستخدامها للانتفاع بهذا التقدم.

ألف - الإجراءات العالمية

48- في مؤتمر القمة الأول العالمي المعني بقضايا الإعاقة، الذي عقد في لندن في عام 2018⁽⁶¹⁾، تعهد عدد من الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها الدول ومنظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة، بتصنيف البيانات حسب الإعاقة. وفي تقرير عن تنفيذ 82 التزاماً من الالتزامات المتعلقة بالبيانات البالغ عددها 117 التزاماً التي قطعت في مؤتمر القمة، تبين أن 49 في المائة من تلك الالتزامات في طور التنفيذ، وأن 37 في المائة منها نفذ و 11 في المائة أُجّل تنفيذه و 3 في المائة لم ينفذ بعد. ومع التسليم بالالتزام المتزايد بأسئلة فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة واستخدامها، فقد كشفت ثغرات في مستوى التحليل

(58) عملاً باللائحة (المفوضية الأوروبية) رقم 2209/223 التي سنّها البرلمان الأوروبي والمجلس في 11 آذار/مارس 2009، المادة 1(2)(هـ)، تعني "السرية الإحصائية" حماية البيانات السرية المتصلة بالوحدات الإحصائية المفردة التي يُحصل عليها مباشرة لأغراض إحصائية أو بصورة غير مباشرة من مصادر إدارية أو غيرها، وتعني ضمناً حظر استخدام البيانات التي حُصل عليها لأغراض غير إحصائية والكشف غير المشروع عنها".

(59) *Managing Statistical Confidentiality and Microdata Access: Principles and Guidelines of Good Practice* (United Nations publication, Sales No. E.07.II.E.7), paras. 25–26

(60) انظر (ي) أيضاً العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19.

(61) انظر (ي) <https://gov.uk/government/collections/global-disability-summit-commitments>

والبحث بشأن الحواجز، الأمر الذي يحدّ من ترجمة البيانات المصنفة عن الإعاقة إلى برامج⁽⁶²⁾. وفي الجملة، عمدت بلدان كثيرة، عملاً بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، إلى إدراج مسائل الإعاقة أو الارتقاء بها في تعداد عام 2020 لأغراض تقديرات الانتشار والتصنيف⁽⁶³⁾. وأحاطت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة علماء بالتقدم المحرز⁽⁶⁴⁾. ومع ذلك، تواصل منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة الإبلاغ عن عدم استخدام البيانات المجمعة وتحليلها في وضع السياسات.

49- ومنذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في عام 2016، أحرز تقدم في جمع البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني واستخدامها. فعلى سبيل المثال، تتيح الآن نماذج إعداد الاستعراضات العامة للاحتياجات الإنسانية وخطط الاستجابة الإنسانية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تصنيف البيانات حسب الإعاقة، وحدثت زيادة في عرض البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة في هذه الوثائق، بما في ذلك في الأرقام عن المحتاجين وعن وصف الاحتياجات وعن أطر الرصد. وفي مثال آخر، تعمل تقييمات الاحتياجات المتعددة القطاعات على إدماج مجموعة الأسئلة القصيرة لفريق واشنطن بشأن الأداء لتصنيف البيانات. وإلى جانب عمليات تنسيق الشؤون الإنسانية، يتعاظم عمل آحاد الكيانات المعنية بالشؤون الإنسانية أيضاً على إدماج الإعاقة في أدواتها وعملياتها لجمع البيانات. وتقدم منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) بانتظام تقارير عن الأطفال ذوي الإعاقة الذين وصلت إليهم في تقريرها السنوي عن نتائج العمل الإنساني⁽⁶⁵⁾. وأدمجت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مجموعة الأسئلة القصيرة لمجموعة واشنطن في نظامها لتسجيل اللاجئين من أجل تحسين التعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁶⁶⁾. وإضافة إلى تصنيف البيانات، وضعت المنظمة الدولية للهجرة ومنظمات أخرى "المستخلص الميداني لمصفوفة تتبع النزوح" من أجل إدماج ذوي الإعاقات لتحديد الحواجز التي تحول دون الإدماج.

50- واعتمدت منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مؤشراً طوعياً بشأن الإعاقة في عام 2018 وأصدرت كتيباً في عام 2020⁽⁶⁷⁾. وفي حين لا يوجد تقييم لتنفيذ المؤشر حتى الآن⁽⁶⁸⁾، فإن البحث تبين أن التمويل المتصل بالإعاقة منخفض⁽⁶⁹⁾. ويمكن أن يؤدي تصنيف بيانات التمويل إلى مزيد من وضوح الثغرة التمويلية وتحفيز المزيد من الإدماج.

(62) United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland Foreign, Commonwealth and Development Office and the International Disability Alliance, "Global Disability Summit +2 years: progress on implementation of commitments" (2021), pp. 38–39.

(63) جاء على لسان أمانة فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة أن تقدماً أحرز مؤخراً في اعتماد سنغافورة (2020) وغواتيمالا (2018) وكينيا (2019) ومالي (2021) والمكسيك (2020) وميانمار (2019) مجموعة واشنطن القصيرة من الأسئلة المتعلقة بالأداء واستخدامها إياها.

(64) انظر (ي) [CRPD/C/OMN/CO/1](#)، الفقرة 55.

(65) UNICEF, *Humanitarian Action: Global Annual Results Report 2020* (2020), pp. 51–55.

(66) إفادة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

(67) انظر (ي) [https://one.oecd.org/document/DCD/DAC/STAT\(2020\)48/en/pdf](https://one.oecd.org/document/DCD/DAC/STAT(2020)48/en/pdf).

(68) انظر (ي) [https://www.oecd.org/officialdocuments/publicdisplaydocumentpdf/?cote=DCD/DAC/STAT\(2020\)27&docLanguage=En](https://www.oecd.org/officialdocuments/publicdisplaydocumentpdf/?cote=DCD/DAC/STAT(2020)27&docLanguage=En)، الفقرة 36.

(69) Lorraine Wapling, Arlene Wilson-Grant and Aapurv Jain, "Reversing the trend: the time is now to fund disability rights" (Human Rights Funders Network, 3 November 2021).

باء - الخطوات القادمة

51- الخطوة الأولى التي يتعين حَظُّوها لتحسين نظم البيانات هي استعراض البيانات التي تُجمع حالياً وتقييم المنهجيات القائمة. وحتى عندما لا يبلغ عن البيانات، ينبغي ألا تقترض الدول أنها غير موجودة. وقد أنجز عمل هام في السنوات الأخيرة لرسم خريطة للبيانات القائمة التي يمكن أن تستهدف بها مؤشرات حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، استعرضت مبادرة بيانات الإعاقة في جامعة فورد هام في الولايات المتحدة الأمريكية مجموعات بيانات من 180 بلداً، ووجدت أن 136 منها تشمل مسائل تتعلق بالإعاقة من نوع ما، انتهج 84 منها نهجاً وظيفياً⁽⁷⁰⁾. وبالمثل، أجرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تحليلاً لمصادر البيانات في عام 2020 استناداً إلى مؤشرات حقوق الإنسان التي وضعت للاتفاقية لبيان مصادر البيانات المتاحة وما هي الثغرات في البيانات المتبقية⁽⁷¹⁾. وعملت منظمات المجتمع المدني في هذا الاتجاه أيضاً. فعلى سبيل المثال، أنشأت منظمة ليونارد شيشاير بوابة بيانات الإعاقة، التي تعرض معلومات عن مصادر البيانات في 40 بلداً⁽⁷²⁾. وأنشأ مركز برلين للمجتمع المدني تحالفاً من المنظمات لدعم جمع المجتمعات المحلية للبيانات عن أفراد أكثر الفئات تهميشاً في بعض البلدان، ورصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، أيضاً بمشاركة منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، ونشر تقارير موجزة عن الإجراءات المتخذة على الصعيد القطري، بما في ذلك تحليل البيانات⁽⁷³⁾.

52- وينبغي أن تزيد الدول والأمم المتحدة الدعم المقدم كي يتسنى للأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم جمع البيانات وتحليلها واستخدامها. ويدعو نهج البيانات القائم على حقوق الإنسان إلى مضاعفة الجهود لضمان معالجة البيانات وتقديمها إلى الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة يمكنهم استخدامها فوراً لإجراء تحليلات مستقلة. وقد يسهم استخدام المؤشرات، سواء أكانت خاصة بالإعاقة أم مصنفة حسب الإعاقة، في الربط بين التزامات حقوق الإنسان، والالتزامات والنتائج الإنمائية، ومن ثم تركيز جهود جمع البيانات في المستقبل لسد الثغرات في الفهم.

53- ويعد جلب عدد كبير من الجهات الفاعلة أمراً بالغ الأهمية لتحسين جمع البيانات وتحليلها. وتعتبر مشاركة مكاتب الإحصاء الوطنية والأشخاص ذوي الإعاقة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وواضعي السياسات أمراً أساسياً لتطوير نظم البيانات التي تهدف إلى تحسين جمع البيانات وتحليلها. ويجري العمل على مبادرات تشاركية عدة لتطوير جمع البيانات واستخدامها. فعلى سبيل المثال، وضعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا أدوات متعددة لجمع البيانات وتحليلها، الأمر الذي وثق التعاون بين الأشخاص ذوي الإعاقة والحكومات، بما في ذلك مكاتب الإحصاء الوطنية⁽⁷⁴⁾.

54- وبمقتضى المواد 9 و21 و31 من الاتفاقية، تلتزم الدول بضمان الحصول على المعلومات بصيغ ميسرة تراعي تنوع وسائل اتصال الأشخاص ذوي الإعاقة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إذ إن البيانات متاحة أساساً من خلال المواقع الشبكية. وينبغي أيضاً أن تكون البيانات الإدارية في متناول الأشخاص ذوي العاهات بجميع أنواعها وأن يستخدموها.

(70) Sophie Mitra and Jaclyn Yap, *The Disability Data Report 2021* (New York, 2021) 166

(71) OHCHR, *Data Sources Guidance: Introduction*, United Nations, 2020

(72) إفاضة من منظمة ليونارد شيشاير. وانظر (ي) أيضاً <https://www.disabilitydataportal.com/>

(73) انظر (ي) <http://icscentre.org/our-work/leave-no-one-behind/#resources>

(74) انظر (ي) <https://archive.unescwa.org/our-work/disability-statistics>

55- ومن المهم، في السياقات الإنسانية، البناء على المكاسب وترسيخ التعلم لضمان انتهاج نهج على نطاق المنظومة لجمع البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة واستخدامها. وينبغي تطبيق مجموعة الأسئلة القصيرة لمجموعة واشنطن بشأن الأداء تطبيقاً متسقاً بوصفها أداة تصنيف، وينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لجمع المعلومات النوعية عن كيفية تأثر الأشخاص ذوي الإعاقة بحالات الطوارئ الإنسانية وعن الحواجز التي تعترض تقديم المساعدة والتي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي ترجمة البيانات المتعلقة بالاحتياجات والأولويات ترجمة أفضل إلى خطط للاستجابة. ويتطلب ذلك بناء قدرات الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وزيادة توافر الدعم التقني لتطبيق أدوات جمع البيانات في سياقات إنسانية صعبة وتحليل البيانات لاستخدامها في تخطيط الاستجابة. وتؤدي منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة دوراً هاماً في دعم هذه الإجراءات.

سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

56- يعد جمع البيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة وعن الحواجز التي يصطدمون بها التزاماً من التزامات حقوق الإنسان بموجب المادة 31 من الاتفاقية. وتوسع الاتفاقية نطاق الاعتراف بحقوق الإنسان القائمة المنطبقة على الأشخاص ذوي الإعاقة بتنصيصها على التزامات في مجال حقوق الإنسان وتوجيهات في مجال السياسات. وقد لا تؤخذ الجوانب المبتكرة الواردة في الاتفاقية بالكامل في الحسبان من خلال السياسات المصممة لعموم السكان؛ ومن ثم قد لا تتجسد في المجالات العامة لجمع البيانات المدرجة في التعدادات السكانية أو الاستقصاءات الخاصة بفئات بعينها.

57- ولجمع البيانات جمعاً مستداماً وشاملاً بخصوص الأشخاص ذوي الإعاقة، ينبغي أن تتمسك الدول بمبادئ النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات. وبعبارة أخرى، ينبغي أن تفعل ما يلي: (أ) أن تدرج في تعداداتها وجميع استقصاءاتها الأسر المعيشية أسئلة تتعرف على الأشخاص ذوي الإعاقة؛ و(ب) أن تتأكد من أن تنتهج تلك الأسئلة نهجاً وظيفياً، مثل النهج المعتمد في مجموعة الأسئلة القصيرة لمجموعة واشنطن بشأن الأسئلة الوظيفية؛ و(ج) أن تصنف، حسب الإعاقة، جميع المؤشرات على مستوى الفرد والأسرة التي سبق أن أبلغ عنها؛ و(د) أن تعدّ استقصاءات منتظمة خاصة بالإعاقة لجمع معلومات أكثر تفصيلاً، بما فيها معلومات نوعية، عن الأشخاص ذوي الإعاقة والبيئة؛ و(هـ) أن تمنهج عمليات جمع البيانات الإدارية لجمع البيانات عن الإعاقة وتحديد الثغرات في تنفيذ السياسات التي تحول دون التمتع بحقوق الإنسان المكرسة في الاتفاقية وفي القانون الدولي لحقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، ينبغي بذل جهود لمواءمة جمع البيانات المتصلة بالإعاقة بحيث يمكن أن تكون البيانات المستمدة من أدوات البيانات المختلفة متسقة وأن تُستخدم مقترنةً بعضها ببعض.

58- وينبغي أن تتضمن التحليلات الهويات المتداخلة للأشخاص ذوي الإعاقة وأشكال التمييز الممكنة ذات الصلة لمقارنة أثر السياسات بعموم السكان، وبذوي الأنواع المختلفة من العاهات، وبالنساء والأطفال وكبار السن والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية، وبأفراد بعض الإثنيات، من بين آخرين.

59- لا يزال جمع البيانات عن الأشخاص ذوي الإعاقة والحواجز التي يواجهونها في مرحلة مبكرة رغم ما يحرز من تقدم في هذا الصدد. وفي الوقت الذي يستمر فيه توطيد نظم البيانات، فإن عمليات جمع البيانات وتحليلاتها التي يجريها المواطنون والمجتمعات المحلية بقيادة الأشخاص ذوي الإعاقة أو يشاركونهم هي مصادر بيانات قيمة. وينبغي أن تشجع الدول مصادر جمع البيانات هذه وتقدرها

وتدعمها، خاصة عندما تقدم معلومات عملية لسد الثغرات في السياسات العامة ووضع خطة تحويلية تتجاوز إدارة السياسات القائمة التي قد لا تتوافق مع الاتفاقية.

60- ولا تربط جهود جمع البيانات وتحليلاتها عادة بين التزامات حقوق الإنسان والالتزامات الإنمائية والإجراءات الملموسة الرامية إلى الارتقاء بمستوى تنفيذ السياسات تماشياً مع الاتفاقية. وينبغي أن تضع الدول مؤشرات للتنمية الوطنية وخطط عمل خاصة بالإعاقة تحقق أهداف حقوق الإنسان والتزامات السياسات المكرسة في خطة عام 2030، وكذلك قياس التقدم المحرز وتعزيز المساءلة عن النتائج.

61- وتحفز السياسات الشاملة للإعاقة على إجراء تقييمات للإعاقة للأشخاص ذوي الإعاقة لتحديد أهليتهم للحصول على مزايا واستحقاقات، لكن التقييمات لا تتاح عموماً لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يستوفون معايير الاستفادة من هذه السياسات. وينبغي أن تختار الدول أدوات لتقييم الإعاقة تكفل لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة المؤهلين، بصرف النظر عن مكان إقامتهم، الاستفادة من السياسات التي تنص على التمتع بحقوقهم. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للشعوب الأصلية ذوات الإعاقات والأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات أو السجون، الذين قد تقل فرص نفاذهم إلى عمليات تقييم الإعاقة.

62- وينبغي أن يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بالحق في الخصوصية على قدم المساواة مع غيرهم وأن يكونوا قادرين على الإساهام بأمان في عمليات جمع البيانات التي تهدف إلى تحسين تنفيذ السياسات التي تفيدهم. وينبغي أن تعتمد الدول أو تعدل قوانين حماية البيانات القائمة لتشمل الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تكفل إنفاذ السرية الإحصائية في جمع البيانات وإدارة البيانات لأغراض إحصائية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للبيانات المتعلقة بالصحة وإعادة التأهيل التي قد تؤدي إلى الكشف عن العاهات دون إذن، الأمر الذي يزيد من خطر التمييز بسبب الإعاقة.

63- وينبغي أن يتمتع الأشخاص ذوو الإعاقة بالحق في الحصول على المعلومات بصيغ ميسرة، والمشاركة في رسم السياسات المتعلقة بالبيانات وتنفيذها ورصدها. وينبغي أيضاً أن يكونوا قادرين على تحليل البيانات واستخدامها للمساهمة في تنفيذ السياسات. وينبغي أن تتأكد الدول من أن تكون البيانات المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة في متناولهم وأن تُرفع الحواجز التي يصطدمون بها، وأن تكون البيانات مناسبة لقياس امتثال الالتزامات المتصلة بحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية، ورصده.

64- وقد كشفت جائحة كوفيد-19 عن وجود ثغرات في البيانات في مجالات متعددة، بما فيها تتبع تمويل الإعاقة. وعند إعادة البناء بطريقة أفضل، ينبغي أن يتتبع التعاون الدولي الثغرات التمويلية ويسدها، بسبل منها تنفيذ مؤشر السياسات بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم الذي وضعته لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واستخدامه. وينبغي أيضاً أن ينتقل التعاون الدولي من الاتسام أساساً بالتعاون بين الشمال والجنوب إلى استراتيجيات عالمية واستراتيجيات فيما بين بلدان الجنوب.